الفصل الثاني

مفهوم الشورى في الإدارة الإسلامية

الشورى لغةً واصطلاحاً:

جاء - أشار - بمعنى استخرج العسل واجتناه من مواضعه، وجاء بمعنى أومأ بيده أو برأسه (والمعنى المنقول لكلمة الشورى هو: استطلاع الرأي من ذوي الخبرة فيه للتوصل إلى أقرب الأمور للحق[1]. وقد وردت لفظة الشورى أو مشتقاتها في القرآن الكريم في ثلاث آيات كريمات، جاءت مرتبطة بالعقيدة والدين ﴿**والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون**﴾ الشورى ٣٨. وجاء في الممارسة والتوجيه ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين**﴾ آل عمران: ١٥٩، وجاءت في محيط الأسرة وأجوائها ﴿**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن اراد أن يتم الرضاعة، وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لاتكلف نفس إلا وسعها، لاتضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك، فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما أتيتم بالمعروف واتقوا الله واعلموا أن الله بما تعملون بصير**﴾ البقرة: ٢٣٣.

وقد وردت الشورى ضمنا في كثير من المواضع في القرآن الكريم، ومن هذه الآيات نلمح مدى عمق الشورى في الحياة الإيمانية وأصالتها في النهج الإسلامي.

الشورى قاعدة من قواعد الحكم في الإسلام ونظام صالح لتسيير أمور الجماعات كما رأينا ذلك في الآيات السابقة. وقد نزلت سورة الشورى بمكة

المكرمة قبل الهجرة إلى المدينة وقبل قيام أي سلطة إسلامية، وذلك لتربية المسلمين عليها منذ البداية، ومعلوم أن القرآن المكي عني بأصول العقيدة والدين.

وفي السنّة جاء عن أبي هريرة أنه قال: (ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله لأصحابه)، وكان ﷺ يحرص دائما على مشاورة الشيخين أبي بكر وعمر، وجاء في الحديث أنه ﷺ قال (لو اجتمعتما على رأي ما خالفتكما). ومن أقواله ﷺ: «المستشار مؤتمن» و «ماخاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من قصد» رواه الطبراني في الأوسط. وهناك أحاديث كثيرة لايتسع المقام لسردها جميعا وقد ذكرناها في الفصل السابق.

ولم يتخل الخلفاء الراشدون عن الشورى قط وخاصة في المسائل الهامة، كتولية الإمام وشن الحروب وتولية الأمراء على الأمصار. وقد جاء عن عمر بن الخطاب قوله (من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو، ولذي بايعه ثغرة أن يقتلا).

ولما كانت الشورى هي اشتراك مجموعة من الناس في الاجتهاد للتوصل إلى مايرضي الله في الأمور التي تعرض للمسلمين ويطلبون حلها فإن أقرب الناس إلى الحق في ذلك هم الذين يتجردون لله عز وجل ويقولون الحق ولايخافون في الله لومة لائم [٣].

أهل الشورى:

أهل الرأي والشورى في الإسلام قد يتسعون ليشملوا جميع الأمة وقد يضيقون حتى يكونوا فردا أو أفرادا. وقد حدث ذلك في عصر الرسول ﷺ عندما استشار أصحابه في معركة أحد للأخذ برأيهم في الخروج لملاقاة العدو

أو المكوث بالمدينة وحربهم داخلها، وكذلك في حديث الإفك حيث نادى في الناس (أشيروا علي أيها الناس . .). وفي حديث الإفك نفسه؛ استشار ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد وهذا فيه مثال في تطبيق مبدأ الشورى على نطاق ضيق، وفي كل حالة لابد من وجود مجتمع مسلم ملتزم بمنهاج الله إلتزاما كاملا حتى تؤتي الشورى ثمارها.

لقد سبق أن قلنا، أن الشورى هي استطلاع الرأي من ذوي الخبرة فيه للتوصل إلى أقرب الأمور للحق، فمن هم أصحاب الخبرة الموثوق بهم ؟ وكيف الوصول إليهم؟

بادئ ذي بدء، لابد من وجود خصائص عامة يمكن التعرف بها على هؤلاء، ومنها:

١ - الإيمان والتقوى:

لابد من توفر هذه الصفة في أهل الرأي لأنها هي الصفة الأساس التي لايصلح أي عمل بدونها، ورغم أن هذه الصفة من خصائص النفس إلا أن الصفة الإيمانية تصدق بالعمل سواء أكان هذا العمل في مجال العبادة أو أي نشاط آخر، فالتقوى والصدق والتصديق في المعاملة ليست بخافية عند من اتصفوا بها.

٢ - العلم:

وهذه هي الصفة الثانية الواجب توفرها في أهل الرأي والمشورة، وهي ناتجة عن الإيمان السليم حيث إن المؤمن الحق يعلم تماما أن عليه أن يتعلم ليتم له تحقيق إيمانه، وبدون علمه بمنهاج الله قرآنا وسنة لايستطيع أن يؤدي الأمانة تجاه نفسه وتجاه مجتمعه. وعليه كذلك العلم بالواقع الذي يمارس فيه

نشاطه وحياته وكذلك فهم ميدان عمله. ومن دراسة الواقع مايعرف اليوم بالتخصص العلمي. وعلى المجتمع المسلم أن يستكمل علمه بجميع التخصصات اللازمة والتي لاغنى عنها في تسيير أمور الجماعة، وأي تخصص لاتستقيم أمور الجماعة بدونه هو فرض كفاية تؤثم الأمة إذا لم تعمل على تدريب بعض أفرادها عليه وتعلمه.

٣ - الموهبة:

والمواهب متعددة، فهي تشمل الاقتصاد والسياسة والأدب وجميع العلوم والمعارف. وهي من الأشياء التي خصّ الله بها بعض الناس، ولكن واجب المجتمع المؤمن تنميتها ورعايتها. وهذه الصفة لابد من توفرها عند أهل الرأي والمشورة.

هذه الخصائص تتحول إلى ممارسة وجهد في المجتمع الإسلامي وهي - أي هذه الخصائص - تتكامل مع خصائص الممارسة: المبادرة الذاتية، الخبرة والتجربة، والموازنة العادلة.

٤ - النزاهة:

يعرّف الجرجاني النزاهة على أنها " عبارة عن اكتساب مال من غير مهانة ولاظلم إلى الغير "(٤). وهي البعد عن السوء وكل ماهو قبيح كما هي البعد عن اللؤم. وهي صفة مهمة من صفات أهل الشورى لأن فاقد الشيء لايعطيه، ويفترض في المستشار ومن يدلي بدلوه في الشورى والرأي أن يتصف بصفة النزاهة، وأن يكون عفيف النفس كريمها، حتى يتسنى له أن يكون ناصحا أمينا ومستشاراً صادقا وصاحب رأي سديد بعيد عن الهوى.

وهذه الصفات الأربع المدرجة آنفاً، تعكس أهم صفات أهل الشورى

والتي يجب أن تتوفر فيهم. وقد يتساءل القارئ: أين يستطيع أهل الشورى الوارد ذكرهم في الآية الكريمة ﴿**وأمرهم شورى بينهم**﴾ (٥) تطبيق مفاهيم الشورى ؟، وللإجابة على هذا التساؤل، يمكن تطبيق الشورى في كافة أمور المسلمين الحياتية من معاهدات وسياسة واقتصاد وتعليم وصحة وبناء وإنشاء، وباختصار في جميع المجالات المختلفة. إلاّ أنه يمكن حصرها في عملية التدبير الإداري والمتكونة من مهام ووظائف رئيسة.

التدبير الإداري (Management) :

التدبير الإداري: هو عملية التصميم والإبقاء على محيط (أو بيئة) تمكن الأفراد العاملين معا في مجموعة من تحقيق مايختارونه من أهداف بكفاءة. والإدارة ضرورة ولازمة لجميع أنواع المؤسسات والمنشآت، ربحية أو غير ربحية، إنتاجية أو خدمية، حكومية أو غير حكومية، صغيرة أو كبيرة، محلية أو عالمية.

وللتدبير الإداري مهام ووظائف رئيسة وهي: التخطيط، التنظيم، التوظيف، القيادة والتوجيه، والرقابة. وباختصار شديد، فإن التخطيط يختص باختيار الأهداف والمهام وأساليب تحقيقها. وهو وسيلة العبور من وضعنا الحالي إلى الوضع الذي نريد أن نصل إليه في المستقبل.

والتنظيم هو ذلك الفرع من التدبير الإداري المتعلق بتأسيس وإنشاء الوظائف بقصد ملئها بالأفراد في المنشأة. وهو إذن أداة إدارية وليس غاية في حد ذاته.

أما التوظيف فيتعلق بملء الوظائف عن طريق الاستقطاب والاختيار والتدريب والنقل والترقية وغير ذلك، مما يؤدي إلى استكمال البناء الإداري من حاجته إلى الموارد البشرية والعناية بها.

وأخيرا هناك الرقابة، وهي القيام بتصحيح أنشطة المرؤوسين للتأكد من مطابقة الواقع للخطط والبرامج. وهي تتعلق بقياس الأداء مقارنة مع الأهداف والخطط، كما تقوم بكشف الإنحرافات السلبية وسبل إصلاحها. وبذلك تساعد في إنجاز الخطط الموضوعة والبرامج المعتمدة بأفضل طريقة ممكنة.

وقبل الدخول في مناقشة هذه الأمور، نحب أن نشير إلى أن كل مسلم أيا كان موقعه يتحمل مسؤولية والتزاما ما حيال نفسه وأهله ومجتمعه، وذلك من حديث الرسول ﷺ الصحيح (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته..)[٦] والمسؤولية هذه هي أمام الله ثم أمام أصحاب الشأن فيمن ولي من أمر. وهذا الحديث ينطبق على جميع فروع الإدارة، فلذلك يجب وضعه نصب أعيننا ونحن نناقش مهام الإدارة. والآن نحاول - إن شاء الله - ربط المهام الإدارية بالشورى.

ذكرنا أن التدبير الإداري في خطوطه العريضة، يشمل التخطيط، التنظيم، التوظيف، القيادة، الرقابة. وسنحاول هنا أن نستعرض كيف استخدم السلف الصالح مبدأ الشورى في أمورهم، وكيف يمكن لنا أن نستخدمها في عصرنا الحاضر.

أولا: التخطيط (Planning):

التخطيط، يختص باختيار الأهداف والمهام والسبل الكفيلة بتحقيقها. والأهداف هي نقاط النهاية التي بالوصول إليها نكون قد حققنا ماحددناه.

وقد كان موضوع الشورى جليا في هذا الأمر في عصر النبوة بالمدينة. وكان من أكثر الميادين تطبيقا هو ميدان الغزوات. لما علم الرسول ﷺ بعير

قريش بقيادة أبي سفيان، استشار أصحابه في الخروج لملاقاتها والغنيمة بها لاسترداد بعض أموالهم التي خلفوها بمكة المكرمة. وكان هناك خياران إما الخروج وإما عدمه. ولم تكن المفاضلة صعبة حيث المغنم مغري والدوافع إليه قوية جدًّا والمجهود (التكلفة) الذي سيبذلونه ليس بكبير. ولذلك اختاروا الخروج لملاقاة العير. ولما نجت العير وعلم رسول الله ﷺ بخروج قريش في استعراض للقوى، جمع أصحابه واستشارهم في مواصلة السير لملاقاة كفار قريش أو العودة للمدينة؛ فقد تغير الهدف الأول من الخروج. وتكلم المهاجرون وكان رأيهم مواصلة السير لملاقاة كفار قريش ومنازلتهم. وكرر ﷺ (أشيروا عليّ أيها الناس) (٧) قاصدا الأنصار. فتكلم عنهم زعيمهم سعد بن معاذ رضي الله عنه، وكان رأيهم بمواصلة السير لملاقاة كفار قريش. مما تقدم نتبيّن كيف تم التوصل لصنع القرار بعد المشاورة في الحالتين، وكيف تمت عملية الشورى في ذلك الزمن الذي اشتهر أصحاب السلطة فيه بإصدار الأوامر دون أخذ رأي الرعية في ذلك.

وماذا تم في بدر من تخطيط سابق للمعركة. لقد اختير الموقع نتيجة شورى وإبداء رأي فَالدين النصيحة وقد بُني العريش للرسول ﷺ نتيجة شورى ورأي.

وفي غزوة أحد لما علم المسلمون بخروج قريش لغزو المدينة، جمع ﷺ أصحابه طالبا رأيهم عن كيفية الدفاع عن المدينة هل بالخروج وملاقاة العدو خارج المدينة أو الانتظار بالمدينة ومحاربته داخلها؟ وكان الرأي الغالب والأخير بالخروج وملاقاة العدو خارج المدينة وكان ما كان. وقد نزلت آية الشورى في سورة آل عمران في هذه الواقعة ﴿**فبما رحمة من الله لنت لهم**..﴾ آل عمران: ١٥٩.

وفي غزوة الأحزاب عندما صالح رسول الله ﷺ ممثل اليهود وزعيمهم عيينة بن حصن على ثلث ثمار المدينة مقابل تحييدهم في المعركة، ثم استشار زعيمي الأوس والخزرج لأن الشأن شأنهم أكثر من غيرهم، فلم يوافقاه في ذلك وعليه لم تتم مهمة الصلح، ولذلك حُفر الخندق وقد تم ذلك بعد مشورة من سلمان الفارسي الذي أشار بحفر الخندق.

وكذلك نرى ذلك جليا في عصر الخلفاء الراشدين، وأولهم كان عصر أبي بكر الصديق رضي الله عنه وما دار من شورى حول حروب الردة وموقف بعض أصحاب رسول اللهﷺ من عدم الخوض فيها نسبة لضعف حال المسلمين في ذلك الوقت، ولكن ما إن انجلى الموقف حتى كان الجميع مع خوضها. هذه الأمثلة كلها تدخل في أخذ الرأي والمشورة وتقليب وجهات النظر ودراسة الأطروحات قبل صنع القرارات.

إذا كان هذا هو الحال في عصر النبوة وعصر الخلفاء الراشدين؛ أفلا يكون من الأجدى أن نأخذ نحن بهذا المبدأ الآن بعد أن توسعت المعارف وتنوعت سبل الوصول إلى القرار وآن اشتراك معظمها - إن لم يكن كلها - في إيجاد البدائل وتقليب وجهات النظر للوصول للقرار الأصوب. أو ليست هذه هي الشورى بعينها؟

ويمكننا في عصرنا الحاضر بعد إيجاد المؤسسات الإسلامية القائمة على منهاج الله، أن تكون لها مجالس شورية (وليست صورية) وهذه المجالس ليست بالضرورة مجالس متفرغة. ويمكن أن تشمل كل العاملين أو جزءاً منهم حسب نوع المؤسسة، وهذا الجزء يمكن أن يتم اختياره حسب المواصفات التي ذكرناها آنفا. وتكون لهذه المجالس صلاحيات اقتراح الأهداف المبنية على

منهاج الله، وطرق الوصول إلى تحقيقها ومساعدة أصحاب القرار في الوصول إلى أقربها للصواب. وفي ظل نظام الإدارة الإسلامية فإن المسؤولية لاتكون على أصحاب القرار أو المجلس الشوري فقط؛ ولكنها تقع على عواتق جميع العاملين وإن تفاوتت درجاتها كل حسب وسعه وطاقته.

ثانيا: التنظيم (Organizing):

التنظيم، يتعلق بإنشاء الوظائف بغرض ملئها بالموظفين. والهدف من التنظيم هو جعل التعاون بين الأشخاص مؤثرا في تسيير شؤون المؤسسات. ولما لم تكن هنالك مؤسسات في عصر الإسلام الأول بالمعنى المفهوم لدينا الآن؛ فإن التنظيم قد انحصر إلى حد كبير في الشؤون الحربية وفي تسيير السرايا وتحديد عدد القواد ومسؤولياتهم في التنظيم العسكري من ميمنة وميسرة ومقدمة ومؤخرة ومن خيّالة ورماة سهام ومشاة، وكيفية التنسيق بينهم قبل وأثناء المعركة. وقد وضح ذلك في غزوة أحد وما تبعها من غزوات ومعارك خصوصا بعد أن توسعت الرقعة الإسلامية.

ومما لاشك فيه أن المسلمين قد استفادوا من خبرات غيرهم في هذا المجال عن طريق من أسلموا من غير العرب، أمثال سلمان الفارسي وصهيب الرومي. ومن احتكاكهم مع غيرهم من الأمم المجاورة، ولم يكن لهذه الفائدة أن تتم إلا تحت ظل الشورى وروحها التي كانت تسود المجتمع المسلم الأول.

وكما هو الحال بالنسبة للتخطيط فيمكن للمجالس الشورية داخل المؤسسات القيام بوضع البرامج الكفيلة بتنظيم العمل الإداري، مع وضع اللوائح الخاصة بتعريف وتحديد الوظائف وتحديد مسؤولياتها ومستوياتها ووضع الأسس لملئها وفقا لمنهاج الله الذي لايظلم أحدا ولا يحابي لقرابة أو

نسب. وكذلك إنشاء الأقسام المتخصصة داخل المؤسسات حسب حاجة العمل وطبيعته، وذلك في ظل التفاهم الأخوي الإسلامي الذي هو جزء لايتجزأ من الشورى.

ثالثا: التوظيف (Staffing):

وهو تزويد المنشأة بالأفراد لشغل الوظائف عن طريق الاستقطاب والاختيار والتعيين والمحافظة على ملئها في الكيان الإداري، وتقويم العاملين وترقية أدائهم والاهتمام بتدريبهم للقيام بمهامهم بكفاءة واقتدار. والتوظيف شديد الصلة بالتنظيم.

وقد كان ﷺ يعين القواد بنفسه مع أنه مؤيد بالوحي وله من الصفات ما لاتتوفر لدى غيره من البشر، كما كان يعين القضاة والولاة. وقد سار على نهجه الخلفاء الراشدون من بعده في تعيين قادة الجند وولاة الأمصار والقضاة. وكان الخليفة عمر إذا استعمل رجلا كتب عليه كتابا أشهد عليه رهطا من المهاجرين والأنصار بأنه لايظلم أحدا في ماله ولا بدنه، ولايستغل منصبه لفائدة أو مصلحة له أو لمن يلوذ به. وكان يقول له إني لم أستعملك على دماء المسلمين ولا على أعراضهم، ولكن استعملتك لتقيم فيهم الصلاة وتقسم بينهم وتحكم فيهم بالعدل. وقد كان عمر يستشير في تعيين بعض عماله. فقد قال لأصحابه: "دلوني على رجل أستعمله على أمر قد أهمني، قالوا: فلان. قال: لاحاجة لنا فيه. قالوا فمن تريد؟ قال: أريد رجلا إذا كان في القوم وليس أميرهم كان كأنه أميرهم. وإذا كان أميرهم كان كأنه رجل منهم. قالوا مانعرف هذه الصفة إلا في الربيع بن زياد الحارثي. قال صدقتم. فولاه"(٨). من هذه الواقعة نرى كيف استخدم أمير المؤمنين الشورى في اختيار شخص ما لمنصب ما.

لقد استشار الخليفة عمر في التعيين وهو أدرى بالناس الذين حوله (قال: صدقتم). فما أحرانا اليوم باتخاذ هذا المبدأ في تعيين الأشخاص في الوظائف المختلفة بعد أن كثرت وتشعبت، وصار من المستحيل على أي مسؤول مهما كانت معرفته بقدرات الناس وتخصصاتهم المختلفة أن يقوم ذلك بمفرده. فالضرورة الآن أكثر إلحاحا لاتخاذ الشورى منهجا ووضع الضوابط (عن طريق الشورى أيضا) للتأكد من وضع الشخص المناسب في المكان المناسب، وهي - أي الشورى - كفيلة بالبعد عن تقريب الناس حسب الأهواء والميول أو الدوافع الشخصية.

وعلى المجالس الشورية تحديد مجالات العمل وعدد ونوعية الأشخاص الذين يجب أن يشغلوها ونوعية التدريب اللازم لذلك. كل ذلك وفق المنهاج الرباني دون الخروج عنه قيد أنملة. وعندما نقول وفق المنهاج الرباني فإننا لانعني بالضرورة النصوص، فقد لاتوجد نصوص ولكننا نقصد ما يتمشى والروح الإسلامية بعيدا عن المحرمات والشبهات. وترك مايريب إلى مالا يريب. وكذلك على المجالس وضع الأجور المناسبة حسب نوع العمل، وحاجة الأفراد والوضع المالي للمؤسسة من غير ضرر ولا ضرار.

رابعا: القيادة والتوجيه (Leading):

القيادة تتعلق بالتأثير على الآخرين من أجل شحذ هممهم للمشاركة في التنظيم وفي تحقيق أهداف المجموعة.

وقد كانت حياة الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام، كلها شحذ لهمم الناس وتأثير على الناس للمشاركة بل وأخذ زمام المبادرة في كثير من الأمور والأحوال. وقد ضرب المثل الأعلى في مشاركته لأصحابه في كل ماقاموا به

من أعمال. وقد امتلأت كتب السيرة بأمثلة ذلك من تقدمه للصفوف في ميدان القتال وحمله التراب في حفر الخندق وضرب الصخرة الكبيرة حتى فتتها، وكل ذلك لتشجيعهم لإبداء رأيهم فيما يعن لهم من أمور وشحذ هممهم في بذل كل مايملكون عندما رأوا قائدهم معهم مشاركا ومؤاخيا وهو يضرب أروع المثل في ذلك.

والقائد يجب أن يكون مدركا لأحوال وطاقات تابعيه وإمكاناتهم الإبداعية وولائهم لوظائفهم، وكيف يتسنى له ذلك إلا بمشورة أهل الرأي؟ وعليه أن يكون على بصيرة بما حوله ومن حوله واستغلال مابيده للوصول لأهدافه، لذا لابد له من النصح والمشورة.

ولابد لشحذ الهمم والمشاركة من وجود دافع. ففي الإسلام يوجد الدافع الإيماني وهو أول وأقوى الدوافع، ونقصد به الإيمان بما عند الله من خير مدخر للمؤمن، وخوف المؤمن من الوقوع في التقصير وحسابه العسير لأن (من أخذ الأجر حاسبه الله بالعمل) كما في الحديث، وتأتي بعد ذلك الدوافع والحوافز الفيزيولوجية من أجور ومكافآت مادية إلى إشباع الرغبات وتحقيق الذات. والحافز الإيماني كفيل بشحذ الهمم وتعميق روح الشورى من خلال التناصح والمبادرة لإيضاح وعمل ماهو خير للجماعة، وبذلك تتم عملية المشاركة في صنع القرار من أوسع أبوابها.

ولنجاح القيادة لابد من وجود طرق اتصال فاعلة. وما الشورى في تطبيقها إلا اتصال. وأسهل وأشهر صورها هو الاتصال المباشر: (أشيروا علي أيها الناس..) (دلوني على رجل أستعمله..) ويمكن استعمال طرق الاتصال المتوفرة الأخرى قديمها وحديثها لتسيير عملية الشورى. فإن الإسلام لم يضيق علينا في الاستفادة من علوم العصر وأدواته مالم تحرم حلالا أو تحلل حراما.

خامسا: الرقابة (Controlling):

عرفت الرقابة أو المراقبة على أنها قياس وتصحيح أنشطة المرؤوسين لتأكيد مطابقة الوقائع للخطط والبرامج، وهي تتعلق بقياس الأداء مقارنا مع الأهداف والخطط وتكشف الانحرافات السلبية وسبل إصلاحها، وبذلك تساعد في إنجاز الخطط الموضوعة والبرامج المعتمدة.

يتميز الإسلام بأن المراقبة فيه مراقبة إيمانية وكما أشرنا سابقا فإن مراقبة المسلم لله في كل ما يفعل وتقواه كفيلة بتسيير مهمة الرقابة، فإن المؤمن يكون سهل التوجيه والإرشاد لما فيه خير المجموعة، وهو منضبط السلوك بفطرته الإيمانية. ويتضح ذلك من تعريف الإحسان وهو (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك) (٩). لذا، فالمؤمن بهذا التعريف يجعل على نفسه رقابة ذاتية لاصقة لاتنفصل عنه ليلا أو نهارا، وهي رقابة الضمير التي هي أفضل بكثير من رقابة المسؤول الإداري أو الأمير.

بقي أن نبحث عن المقاييس التي نقيس بها الأداء. وهذه المقاييس أو المعايير عادة ما توضع مع الخطط والبرامج الكفيلة بالوصول إلى الغايات المختارة، وهذه من مهام مجالس الشورى. وأما مايتعلق بالانحرافات فإن مهمة كشفها تقع على جميع العاملين في المنشأة، كل حسب اختصاصه ووظيفته بعد أن تكون المعايير واضحة وجلية، لأن المؤمن والمسلم المخلص مسؤول مسؤولية كاملة ومباشرة عن التبليغ عن كل انحراف أو سوء تصرف يقع في دائرة اختصاصه وعمله، مصداقا لقول الرسول الكريم ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته..». أما كيفية إصلاح الخطأ والانحراف بعد كشفه فيكون موجودا ضمن الخطة العامة للعمل.

الخلاصة:

في ختام هذا الفصل، نود أن نشير إلى أهم النقاط التي تم إيرادها هنا:

*الشورى هي استطلاع الرأي من ذوي الخبرة والعلم للتوصل إلى أقرب الأمور للحق.

*الشورى مبدأ أساسي من مبادئ الحكم والإدارة في الإسلام تؤيده الأدلة الواضحة من الكتاب والسنة وعمل الخلفاء الراشدين والصحابة الكرام.

*الشورى تكون عادة فيما ليس فيه نص من الكتاب أو السنة وما أشكل على الناس في تفسيره من النصوص.

*الشورى شاملة في الإسلام فقد جاءت في الممارسة والتوجيه الإداري، وجاءت في العقيدة والدين كما جاءت في محيط الأسرة كذلك.

*الشورى قد تضيق فتشمل فردا أو أفرادا قلائل، أو تتسع فتشمل سائر الأمة حسب طبيعة الأمور المشار فيها.

*خصائص أهل الشورى كثيرة منها: الإيمان والتقوى والعلم و الموهبة والوسع والنزاهة.

وبعد إيراد مفهوم الشورى في الإدارة الإسلامية والذي توخينا منه أن يكون مقدمة وتمهيدا للفصل التالي الذي يعالج المدخل الإسلامي لصنع القرارات، حيث نقدم فيه نموذجا ونسقا مقترحا يحتوي على عدة خطوات من شأنها أن تؤدي إلى القرار السليم من منظور إسلامي، نكون قد أتينا على وضع اللبنات الأساسية لهذا العمل والذي سيناقش بشيء من التفصيل في الفصل القادم.

الهوامش

١ - عبدالرحمن عبدالخالق، " الشورى في نظام الحكم الإسلامي "

٢ - عدنان النحوي، " ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية " .

٣ - عبدالخالق، مرجع سابق .

٤ -علي بن محمد الجرجاني " كتاب التعريفات " ، بيروت : دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص ٢٤٠ .

٥ - الشورى : ٣٨ .

٦ - رواه الشيخان .

٧ - رواه الشيخان والترمذي وأحمد بن حنبل . انظر عبدالسلام هارون، " تهذيب سيرة ابن هشام" ، بيروت : دار إحياء التراث العربي، ص ١٥٧ .

٨ - الطنطاوي، أخبار عمر .

٩ - رواه البخاري ومسلم وغيرهما .